ياكل منها بالمعروف او يطعم غير متمول قال ابن سيرين غير متاثل مالا
متفق عليه وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري جائزة
متفق عليه وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العمري ميراث
لاهلها رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما
رجل اعمر عمري له ولعقبه فانها للذي اعطيها لا ترجع الى الذي اعطاها
لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث متفق عليه وعنه قال انما العمري
التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك
فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها متفق عليه الفصل
الثاني عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترقبوا ولا تعمروا فمن
ارقب شيئا او اعمر فهو لورثته رواه ابو داود وعنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال العمري جائزة لاهلها والرقبى جائزة لاهلها رواه
احمد والترمذي وابو داود الفصل الثالث عن جابر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم امسكوا اموالكم عليكم لا تفسدوها فانه من اعمر
عمري فهي للذي اعمر حيا وميتا ولعقبه رواه مسلم باب
الفصل الاول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح رواه مسلم
وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب رواه البخاري
وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في
هبته كالكلب يعود في قيئه ليس لنا مثل السوء رواه البخاري وعن

النعمان بن بشير ان اباه اتى به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني نحلت ابني هذا غلاما فقال اكل ولدك نحلت مثله قال لا قال
فارجعه وفي رواية انه قال ايسرك ان يكونوا اليك في البر سواء قال بلى قال
فلا اذا وفي رواية انه قال اعطاني ابي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضى
حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اني اعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فامرتني ان اشهدك
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال
لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم فرجع فرد عطيته وفي رواية انه قال
لا اشهد على جور متفق عليه الفصل الثاني عن عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع احد في هبته الا الوالد من
ولده رواه النسائي وابن ماجة وعن ابن عمر وابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يحل للرجل ان يعطي عطية ثم يرجع فيها الا الوالد فيما
يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب اكل حتى اذا شبع
قاء ثم عاد في قيئه رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة و
صححه الترمذي وعن ابي هريرة ان اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه
وسلم بكرة فعوضه منها ست بكرات فتسخط فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان فلانا اهدى الي ناقة فعوضته
منها ست بكرات فظل ساخطا لقد هممت ان لا اقبل هدية الا من
قرشي او انصاري او ثقفي او دوسي رواه الترمذي وابو داود والنسائي

Copyright © King Saud University